

التلقين

فصل .

فأما صلاة العيدين والكسوف والاستسقاء فتذكر في مواضعها وأما الوتر فسنته بعد العشاء الآخرة وهو ركعة بعد شفع منفصلة عنه وأما سجود القرآن فعزائمه إحدى عشرة سجدة أولها خاتمة الأعراف وثانيها في الرعد عند قوله : { بالغدو والآصال } وثالثها في النحل عند قوله : { ويفعلون ما يؤمرون } ورابعها في بني إسرائيل عند قوله : { ويزيدهم خشوعا } وخامسها في مريم عند قوله : { خروا سجدا وبكيا } وسادسها في الحج عند قوله : { إن الله يفعل ما يشاء } وسابعها في الفرقان عند قوله : { وزادهم نفورا } وثمانها في النمل عند قوله : { رب العرش العظيم } وتاسعها في ألم تنزيل عند قوله : { وهم لا يستكبرون } وعاشرها في سورة ص عند قوله : { وخر راکعا وأناب } والحادية عشر في فصلت عند قوله : { إن كنتم إياه تعبدون } وقيل : { وهم لا يسأمون } وليس في المفصل منها شئ ويسجدها من قرأها في صلاة فرض أو نفل واختلف عنه في فعلها في الأوقات المنهي عنها .
والأوقات التي نهي عن التنفل فيها وقتان بعد العصر حتى تغرب الشمس .
وبعد الصبح حتى تطلع فأما الأحوال التي نهي عن التنفل فيها فنخص ولا نعم كحال خطبة الإمام وشروعه في الصلاة وغير ذلك والاختيار في التنفل مثنى مثنى والجهر بالقراءة فيها جائز ليلا ونهارا